

الجمعية العامة الدورة الثامنة والخمسون
البند ٩٤ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/58/484/Add.2)]

٢١١/٥٨ - السنة الدولية للصحارى والتصحر، ٢٠٠٦

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى الفصل ١٢ من جدول أعمال القرن ٢١ الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية^(١)،

وإذ تشير أيضا إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، وخاصة في أفريقيا^(٢)،

وإذ تشير كذلك إلى خطة التنفيذ الصادرة عن مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ("خطة جوهانسبرغ للتنفيذ")^(٣)، وإلى إعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة^(٤)،

وقد نظرت في المقرر ١٥/٢٢ المؤرخ ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٣ الصادر عن مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن سنة دولية للصحارى والتصحر^(٥)،

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويبان)، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر، القرار ١، المرفق الثاني.

(٢) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٩٥٤، الرقم ٣٣٤٨٠.

(٣) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(٤) المرجع نفسه، القرار ١، المرفق.

(٥) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ٢٥ (A/58/25)، المرفق.

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء تفاقم التصحر، ولا سيما في أفريقيا، وآثاره البعيدة المدى بالنسبة لتنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية، ولا سيما الهدف المتعلق بالقضاء على الفقر،
وإذ تشير إلى المبادرة البيئية المتمثلة في الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا^(٦)،
وإذ تدرك الحاجة إلى إذكاء وعي الجمهور وحماية التنوع البيولوجي بالصحارى،
فضلا عن مجتمعات الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والمعارف التقليدية لدى المتضررين
من هذه الظاهرة،

- ١ - تقرر إعلان عام ٢٠٠٦ السنة الدولية للصحارى والتصحر؛
- ٢ - تعين الأمين التنفيذي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، وخاصة في أفريقيا، منسقا لأنشطة السنة بالاقتراح مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والصندوق الدولي للتنمية الزراعية وهيئات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة؛
- ٣ - تدعو جميع البلدان إلى إنشاء لجان وطنية أو هيئات تنسيق وإلى الاحتفال بالسنة بترتيب أنشطة مناسبة؛
- ٤ - تهيب بجميع المنظمات الدولية المعنية والدول الأعضاء إلى تقديم الدعم للأنشطة المتصلة بالتصحر، بما في ذلك تدهور التربة، التي ستنظمها البلدان المتضررة، ولا سيما البلدان الأفريقية وأقل البلدان نموا؛
- ٥ - تشجع البلدان على المساهمة، قدر استطاعتها، في الاتفاقية والقيام بمبادرات خاصة من أجل الاحتفال بالسنة بغية تعزيز تنفيذ الاتفاقية؛
- ٦ - تطلب إلى الأمين العام تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الستين عن حالة الاستعداد للسنة.

الجلسة العامة ٧٨

٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

(٦) A/57/304، المرفق، الفقرات ١٣٨ - ١٤٢.